mroftalp htehaB ni knil muideM



# 99 ) زاد المعاد - فصل في بيان اختلاف الناس في ساعة الإجابة3 ( | لفضيلة الشيخ أ.د.حسن بخاري

حسن بخاري

---

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. له الحمد في الاخرة والاولى. واشهد ان سيدنا ونبينا وقرة - 00:00:01

نوننا محمدا عبد الله ورسوله. امام الهدى وسيد الورى صلى الله ربي وسلم وبارك عليه. وعلى ال بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم اللقاء. وبعد اخوة الاسلام فمن رحاب البيت الحرام. ينعقد هذا المجلس الاسبوعي - 00:00:19

التاسع والتسعون بعون الله تعالى وتوفيقه من مجالس مدارستنا لكتاب زاد المعاد في هدي خير العباد صلى الله عليه واله وسلم للامام شمس الدين ابي عبد الله ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى - 00:00:39

في هذا اليوم الخميس الخامس والعشرين من شهر جمادى الاخرة سنة ست واربعين واربعمائة والف من هجرة المصطفى عليه الصلاة الصلاة والسلام. في ليلة مباركة هي ليلة الجمعة. ومن رحاب البيت الحرام وقرب الكعبة المعظمة. نجمع بين بركة الزمان - 00:00:57

في مكان متشرفين بمجلس نحتسبه في اعظم المجالس قربة عند الله. ونحن في رحاب بيت الله نتذاكر تدارسوا هدي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. مستكثرين من صلاتنا وسلامنا عليه صلى الله عليه وسلم - 00:01:17

طمعا في ان يصلي ربنا على احدنا عشرة اضعاف صلاتنا على نبينا صلى الله عليه وسلم وهو القائل فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا يا من تطيب بذكره الاوقات وبحبه تستمطر الرحمات صلوا عليه. ووقروه وسلموا ان الصلاة سعادة - 00:01:37

وحياة نستكمل في مجلسنا هذا يا كرام ما وقف الحديث عنده ليلة الجمعة الماضية. وهو في سياق الحديث عن خصائص الجمعة وفضائلها. وما الله تعالى لهذا اليوم العظيم من بين سائر ايام الاسبوع. وقد عد المصنف رحمه الله جملة من الخصائص كان - 00:02:01

التي ما يزال الحديث في سياقها ما جعل الله في هذا اليوم من ساعة كريمة يجيب فيها سبحانه وتعالى دعاء الداعين ويحقق مطالب السائلين. ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله عز - 00:02:23

وجل شيئا الا اعطاه اياه وقد كان الحديث عن هذه الساعة المباركة العظيمة في تحديدها وذكر اقوال اهل العلم بشأنها. وان خلاصة ما انتهى اليه المصنف رحمه الله تعالى من الاقوال المتعددة في المسألة ان ارجحها ان ارجح الاقوال قولان. احدهما القول بان - 00:02:43

فساعة الاجابة هي من خروج الامام الى الجمعة بعد زوال الشمس الى ان تقضى الصلاة. والقول الاخر انها من بعد العصر يوم الجمعة حتى تغرب الشمس ثم ساق رحمه الله تعالى ادلة القولين وانتهى ايضا الى جمع لطيف وهو انه لا يمنع ان تكون الساعة - 00:03:07

في كلا الوقتين وقت اجابة. قال رحمه الله وعندي ان ساعة الصلاة ساعة ترجى فيها الاجابة ايضا. فكلاهما اجابة وان كانت الساعة المخصوصة هي اخر ساعة بعد العصر. فهي ساعة معينة من اليوم لا تتقدم ولا - 00:03:27

تأخر. واما ساعة الصلاة فتابعة للصلاة. تقدمت او تأخرت. قال لان الاجتماع المسلمين وصلاتهم تبرعهم وابتهالهم الى الله تأثيرا في الاجابة فساعة اجتماعهم ساعة ترجى فيها الاجابة. وعلى هذا فتتفق الاحاديث كلها. ويكون النبي صلى الله عليه وسلم قد - 00:03:47

حب امته على الدعاء والابتهال الى الله في هاتين الساعتين. وكان اخر ما وقف الحديث عنده جوابه رحمه الله وهو عن الاقوال الاخر والرد عليها بما تستقيم به الادلة. نسأل الله التوفيق والسداد والهداية والرشاد. بسم الله - 00:04:12
الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللمسلمين قال المصنف رحمه الله واما من قال بتنقلها فرامى الجمع بذلك بين الاحاديث. كما قيل - 00:04:32
ذلك في ليلة القدر وهذا ليس بقوي فان ليلة القدر قد قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم فالتمسوا في خامسة تبقى في سابعة تبقى في تاسعة تبقى ولم يجد مثل ذلك في ساعة الجمعة - 00:05:02
وايضا فالاحاديث التي في ليلة القدر ليس فيها حديث صريح بانها ليلة كذا وكذا. بخلاف احاديث الجمعة فظهر الفرق بينهما. تقدم ان من اهل العلم من ذهب الى ان ساعة الاجابة يوم الجمعة - 00:05:22
غير معينة بل هي متنقلة. يعني يمكن ان تكون في اسبوع في وقت بعد الزوال وفي اسبوع بعد العصر وفي اسبوع قبل غروب الشمس على التنقل وعدم ثباتها قياسا على ما يقال عند اهل العلم في شأن ليلة القدر - 00:05:42
فان من الاقوال الوجيهة في شأن ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان القول بانها ليلة تنتقل من عام الى عام ربما كانت في عام ليلة احدى وعشرين وفي اخر ليلة ثلاث وعشرين او خمس وعشرين او سبع وعشرين او تسع وعشرين - 00:06:03
القول ذاك في ليلة القدر قول وجيه. لان الادلة اشارت اليه بل الادلة هناك في مدلولها ما يدل على ان ليلة القدر تلتمس بين الليالي. اما قال عليه الصلاة والسلام التمسوها في العشر - 00:06:23
الاواخر قال التمسوها في خامسة تبقى يعني ليلة خمس وعشرين. في سابعة تبقى ليلة ثلاث وعشرين في تاسعة تبقى ليلة احدى وعشرين عشرين تدل الحديث على ان ليلة القدر تتنقل - 00:06:40
قال المصنف رحمه الله من قال بتنقل ساعة الاجابة يوم الجمعة رام الجمع بين الاحاديث كما قيل في ليلة القدر قال رحمه الله وهذا ليس بقوي لم؟ قال لان ليلة القدر احاديثها يشير بعضها الى تنقلها - 00:06:54
بخلاف ساعة الاجابة وما الجمعة فلم يأتي فيها مثل ذلك. ما قال التمسوها بعد الزوال او بعد العصر؟ لا احاديث قالت انها بعد العصر واحاديث اخرى انها بعد الزوال قال والاحاديث في ليلة القدر ليس فيها حديث صريح بانها ليلة كذا وكذا يعني على التعيين. اما ساعة الجمعة - 00:07:13
فجاءت الاحاديث التي سمعتم بما يدل على انها في وقت بعينه. وخصوصا في القولين انها بعد الزوال او بعد العصر. جاءت الحديث تعيين هذا الوقت قوله رحمه الله ليس في ليلة القدر احاديث صريحة بانها ليلة كذا وكذا يقصد ما جاء مرفوعا عن - 00:07:37
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اما ما ورد بتعيينها فهو قول لبعض الصحابة. كما في صحيح مسلم عن ابي ابن كعب رضي الله عنه انه كان يحلف ولا - 00:07:57
استثني انها ليلة سبع وعشرين. فلما سئل من اين لك الجزم؟ قال من العلامة التي اخبر عنها النبي عليه الصلاة والسلام. ان ليلة القدر تصبح طبيعتها الشمس لا شعاع لها. فاستدل على على ليلة القدر بالعلامة لكن لم يروي في - 00:08:11
حديثا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه واله وسلم احسن الله اليكم. قال رحمه الله واما قول من قال رفعت فهو نظير قول من قال رفعت ليلة القدر وهذا القائل ان اراد انها كانت معلومة فرفع علمها عن الامة. فيقال له لم يرفع - 00:08:31
عن كل الامة لم فيقال له لم يرفع علمها عن كل الامة وان رفع عن بعضهم. وان اراد ان حقيقتها وكونها ساعة اجابة ان رفعت فقول باطل مخالف للاحاديث الصحيحة الصريحة فلا يعول عليه والله اعلم. هذا القول - 00:08:58
وختم به المصنف رحمه الله المسألة من قال ان ساعة الاجابة يوم الجمعة رفعت. قال ماذا تقصد بقولك رفعت هل معنى انها رفع العلم بها؟ يعني لا ندري متى هي انما هي موجودة او انها كانت ساعة اجابة في زمن - 00:09:21
النبوة وانتهى ذلك بان الله قد رفعها اما القول الثاني فباطل ان يقال انها ساعة اجابة كانت تجاب فيها الدعوات ثم رفع الله هذا

الفضل وانه كان مخصوصا بالزمن الاول. قال هذا قول باطل مخالف للاحاديث الصحيحة الصريحة - 00:09:41
وان كان المعنى الاخر ان علمها رفع عن الامة فيقال في الجواب قد يرفع عن بعضها يعني عن بعض الامة لا عن كلها. فلم يرفع علم تحديد ساعة الاجابة يوم الجمعة عن كل الامة - 00:10:00
ثم هو قول باجتهاد من الرأي لا يستقيم على دليل ولهذا ضاعفه المصنف رحمه الله تعالى وبه اتم كلامه البديع المحرر في شأن ساعة الاجابة يوم الجمعة. وقد قضينا فيها مجلسين وزيادة. فيها الحديث عن الاقوال الواردة - 00:10:16
في ساعة الاجابة والاحاديث المروية فيها. وترجيح المصنف للراجح من الاقوال. ثم الاجابة عما قد يحف ذلك من الاشكالات وانتهى بالاجابة عن الاقوال الضعيفة من بين الاقوال الراجحة رحمه الله تعالى رحمة واسعة. احسن الله - 00:10:36
قال رحمه الله الحادية والعشرون الحادية والعشرون من ماذا نعم عاد رحمه الله بعد هذا الاستطراج الطويل الى خصائص الجمعة. وقد تم لنا عشرون خصيصة وفضلا ومنقبة خص الله تعالى بها يوم الجمعة وجاء فيها من الهدي النبوي ما يليق بنا امة الاسلام ان نبحث عنه في ثنايا الجمع من كل - 00:10:56
اسبوع. نعم. قال الحادية والعشرون ان فيه صلاة الجمعة التي خصت من بين سائر الصلوات المفروضات بخصائص لا توجد في غيرها من الاجتماع والعدد المخصوص والشراط الاقامة والاستيطان والجهر فيها بالقراءة - 00:11:24
وقد جاء من التشديد فيها ما لم يأت نظيره الا في صلاة العصر. يقول من خصائص يوم الجمعة صلاة الجمعة التي هي ليست من بين الصلوات الخمس. صلاة الجمعة ليست ظهرا يوم الجمعة. هي صلاة مخصوصة - 00:11:46
وليست بدلا عن الظهر بل الظهر بدل عنها لمن فاتته الجمعة قال هي خصت من بين سائر الصلوات بخصائص من بين ذلك اشتراط الاجتماع. فلا جمعة الا بجماعة. ومن اهل العلم من يشترط - 00:12:04
عدد بالا يقل عن اربعين ومنهم من يشترط شروطا اخر ان يكون اهل الجمعة مستوطنون مقيمون ببناء. كل ذلك لم يأتي في الصلوات الاخرى فاذا للجمعة لصلاة الجمعة احكام تخصها. خطبتان وصلاة بركعتين وان كانت في النهار فانها جهرا - 00:12:19
ليست كصلوات النهار اشتراط الحضور للجمعة وسماع خطبتها كما سيأتي. اذا هي ليست كسائر الصلوات قال رحمه الله وقد جاء من التشديد فيها ما لم يأت نظيره الا في صلاة العصر. نعم. ففي السنن - 00:12:41
ففي السنن الاربعة من حديث ابي الجعد الضمري وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه قال الترمذي حديث حديث حسن وسألت محمدا عن اسم ابي الجعد الضمري فلم يعرف اسمه. وقال لا اعرف له - 00:13:01
عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث. الحديث صحيح. رواه اصحاب السنن ابو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجة وغيرهم كالائمة الشافعي واحمد والبيهقي وصححه بعض اصحاب الصحيح كابن خزيمة والحاكم رحم الله الجميع. حديث عظيم فيه تهويل - 00:13:27
ويل ووعيد شديد لمن فرط في صلاة الجمعة يا امة الاسلام يقول نبي الامة صلى الله عليه وسلم من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه. نسأل الله العافية - 00:13:47
والطبع على القلب يعني الحرمان. يعني الضلال والشقاء. يعني عدم انتفاع هذا القلب لا ينتفع صاحبه بنور ولا هدى  هذا بما جنت يداه وبما كسبت وعاد على نفسه بسوء والعياذ بالله. ترك الجمع امر عظيم. لاحظ - 00:14:04
مثل هذا ما جاء في غيره من الصلوات قال رحمه الله الا ما جاء نظيره في صلاة العصر ويقصد رحمه الله حديث الامام البخاري في صحيحه عن بريدة بن الحصيب الاسلمي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:25
لما قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله لا يعرف في الصلوات في ذي الوعيد في الترك مثل هذا الا ما جاء في صلاة العصر وصلاة الجمعة. اما صلاة العصر فعلى القول بانها - 00:14:44
صلاة الوسطى التي خص الله تعالى الامر بها من بين الصلوات. حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى. وقوموا لله قانتين واما صلاة

الجمعة فقد سمعت الحديث. ثم نقل عن الامام الترمذي رحمه الله تحسينه للحديث. قال الترمذي رحمه الله وسألتم - 00:14:59
محمدا يقصد الامام البخاري محمد ابن اسماعيل فانه شيخه والترمذي كثيرا ما ينقل رحمه الله سؤالاته عن شيخه الامام البخاري عن الاحاديث او عللها او عن بعض رواتها فسأله عن اسم الصحابي راوي الحديث ابي الجعدي الضمري فلم يعرف الامام البخاري اسمه. كانه يقول اذا ما عرف الامام البخاري اسمه فلا - 00:15:20
احد لما له من مكانة وامامة عظيمة. وقال لا اعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث وهذا قليل في الصحابة ان يكون لبعضهم احاديث احاد افراد لا يعرف الا برواية حديث واحد يروى له في دواوين - 00:15:47
تكوين السنة فرضي الله عنهم جميعا. احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقد جاء في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر لمن تركها ان يتصدق بدينار. فان لم يجد فبنصف دينار. جاء في السنن ولفظه عند ابي داود والنسائي - 00:16:07
وابن ماجة من ترك الجمعة متعمدا فعليه دينار. فان لم يجد فنصف دينار الدينار يعني ما يساوي اليوم اربعة جرام ذهب او زيادة فقيمتها او نصف دينار ان كان معذورا ان لم يجد الدينار. وعند احمد رحمه الله في المسند بلفظ من ترك الجمعة فعليه دينار او نصف دينار - 00:16:27
يتصدق به. نعم. قال رواه ابو داوود والنسائي من رواية قدامة من من رواية قدامة ابن مبرك سمرة بن جندب ولكن قال احمد قدامة ابن وبرة لا يعرف وقال يحيى ابن معين ثقة وحكي عن البخاري - 00:16:51
لا يصح سماعه من سمرة ابن جندب. يعني في خلاف اهل العلم في صحة هذا الحديث فان الامام يحيى بن معين وثقه يعني الراوي الراوي عن سمرة واحمد رحمه الله قال لا يعرف ونقل عن الامام البخاري علة اخرى وهو وان كان ثقة فانه لا يثبت له - 00:17:13
سماع من سمرة بن جندب فيقول الحديث عندئذ منقطع السند وهو من انواع الضعيف والله اعلم. احسن الله اليكم قال رحمه الله واجمع المسلمون على ان الجمعة فرض عين الا قولا يحكى عن الشافعي انها فرض كفاية. اجمع - 00:17:33
مسلمون ايها المسلمون على ان الجمعة فرض عين. ومعنى فرض عين تجب وجوبا عينيا على كل مسلم في نفسه ولا يقوم غيره مقامه في اداء هذا الواجب الذي افترض عليه. هذا الوجوب العيني يجب عليك انت - 00:17:53
وعلى كل مسلم جاءت في حقه شروط وجوب الجمعة. هذا اجماع. ومعنى الاجماع انه لم يختلف في هذا اهل العلم. المذاهب نقل الاجماع على ذلك جملة من ائمة الاسلام. الائمة ابن عبد البر وابن المنذر وابن قدامة رحم الله الجميع - 00:18:12
ولهذا قال هذا اجماع ثم قال الا قولا يحكى عن الامام الشافعي انها فرض كفاية هذا ينقله بعض فقهاء الشافعية عن الامام الشافعي او ينسبونه الى مذهبه القول بان الجمعة فرض كفاية. تدري ما معنى فرض كفاية؟ انها لا تجب على الجميع على احادهم - 00:18:32
بل تجب على مجموع الامة فاذا صلى الجمعة بعض الامة اجزأ عن الباقين يعني كمثل صلاة العيد قال رحمه الله وهذا غلط عليه يعني في نسبة هذا القول الى الامام الشافعي. نعم. قال واجمع المسلمون على ان الجمعة فرض - 00:18:57
الا قولا يحكى عن الشافعي انها فرض كفاية وهو غلط عليه منشأه انه قال واما صلاة العيد فتجب على من تجب عليه صلاة الجمعة وظن هذا القائل ان العيد لما كانت ان العيد لما كانت فرض كفاية كانت الجمعة كذلك. وهو فاسد - 00:19:15
وهذا قال وهذا فاسد بل هذا نص من الشافعي ان العيد واجبة على الجميع وهذا يحتمل امرين ان يكون فرض عين كالجمعة وان يكون فرض كفاية فان فرض الكفاية يجب على الجميع كفرض الاعيان سواء - 00:19:41
وانما يختلفان في سقوطه عن البعض بعد وجوبه بفعل الاخرين. الجمعة فرض عين. صلاة الجمعة فرض عين على الرجال الاحرار المقيمين البالغين غير المعذورين هذا الاجماع كما سمعت نقله غير واحد من فقهاء الاسلام وائمته العظام. فمن اين جاء نسبة القول الى الامام الشافعي - 00:20:02
رحمه الله انها فرض وكفاية. قال منشأ الغلط الذي نقله بعض الشافعية ان الامام الشافعي قال صلاة العيد تجب على من تجب عليه صلاة الجمعة فظن القائل ان الامام الشافعي يجعل حكم صلاة الجمعة كصلاة العيد. فاذا كانت صلاة العيد فرض كفاية اذا فالجمعة - 00:20:28

فرض كفاية. قال هذا غلط فان الامام الشافعي ما اراد هذا. بل اراد العكس ان صلاة العيد تجب على من تجب عليه صلاة الجمعة وعندئذ فما اراد ان يجعل لحكم الجمعة شيئا اقل من فرض العين. ها هنا فائدتان الاولى - 00:20:50

اثبات هذا الاجماع وانه لا يؤثر فيه هذا النقل الخطأ عن الامام الشافعي رحمه الله. والفائدة الثانية وهي المهمة ان من ادب اهل العلم اعذار العلماء الكبار. والتماس الجواب الصحيح عنهم. ورد الخطأ المنسوب اليهم. فليس ائمة الاسلام - 00:21:08

ممن يخطئ في مثل هذه المسائل انما النقل الخطأ جاء من بعدهم. حكى القاضي ابن كيج وهو من اصحاب الوجوه في المذهب الشافعي المتوفى سنة خمس واربعمئة حكى وجها للشافعية انها فرض كفاية. كما نقله الامام النووي رحمه الله في روضة الطالبين. وقد حكى - 00:21:31

الامام النووي وهو شافعي المذهب مثل هذا. وقرر ما قرره المصنف من الخطأ المنسوب الى الامام الشافعي. قال رحمه الله جمعة فرض عين. على كل مكلف غير اصحاب الاعذار والنقص المذكورين. قال هذا هو المذهب - 00:21:51

وهو المنصوص وللشافعي في كتبه. وقطع به الاصحاب في جميع الطرق ثم قال الا ما حكاه القاضي ابو الطيب في تعليقه وصاحب الشامل وغيرهما عن بعض الاصحاب انه غلط قال هي فرض كفاية. قالوا وسبب غلطه ان الشافعي قال من وجبت عليه الجمعة وجبت عليه صلاة العيدين - 00:22:10

قال وغلط من فهمه لان مراد الشافعي من خطب بالجمعة وجوبا خطب بالعيدين متأكدا قال ابو اسحاق المروزي لا يحل ان يحكى هذا عن الشافعي ولا يختلف ان مذهب الشافعي ولا يختلف ان مذهب الشافعي ان الجمعة فرض عين. فاذا هذا كما سمعت تأكيد فقهاء المذهب - 00:22:36

ان هذا القول عن الامام الشافعي رحمه الله غلط ولا يذكر الا لبيان خطئه. وللذب عن هذا الامام العلم رحمة الله عليه وعلى سائر ائمة الاسلام. قال رحمه الله وهذا نص من الشافعي ان العيد واجبة على الجميع. وهو يحتمل امرين ان يكون فرض عين كالجمعة. يعني صلاة العيد. وان يكون فرض كفاية لان فرض - 00:23:01

الكفاية يجب على الجميع كفرض الاعيان ثم يسقط بفعل البعض بخلاف فرض العين الذي لا يسقط عن احد بفعل غيره والله اعلم احسن الله اليكم. قال رحمه الله الثانية والعشرون - 00:23:26

ان فيه الخطبة التي مقصودها الثناء على الله وتمجيده والشهادة له بالوحدانية ولرسوله الرسالة وتذكير العباد بايامه وتحذيرهم من بأسه ونقمه ووصيتهم بما يقربهم اليه والى جناته ونهي ونهيهم عما يقربهم من سخطه وناره. من سخطه من سخطه وناره. فهذا هو - 00:23:42

تسود هذه الخطبة والاجتماع لها. هذا الامر الثاني والعشرون من خصائص الجمعة الخطبة اذا صلاة الجمعة ليست فقط صلاة مخصوصة عن بقية الصلوات في الاسلام. بل فيها هذه الخطبة التي هي موعظة - 00:24:14

تتجدد على اسماع وقلوب المسلمين كل اسبوع يخاطب فيها الخطباء والائمة اهل الاسلام اهل المساجد المصلين الحاضرين للجمع. يذكرونهم بمقاصد الخطبة الثناء على الله. تمجيد الله. تعظيمه في القلوب. تذكير - 00:24:32

بحقه سبحانه وربط القلوب وتعليقها بعلام الغيوب. الشهادة له بالوحدانية ولنبيه صلى الله عليه وسلم بالرسالة تذكير العباد بايام الله وتحذيرهم من بأس الله ونقم الله. ليبقى العباد بين محبة وتعظيم - 00:24:52

وخوف ووجل تستقيم بها حياة العباد في طريق العبودية. قال مع الوصية بما يقربهم الى الله والى جناته والنهي عما يقرب من سخطه وعقابه سبحانه وتعالى. هذا اذا من خصائص الجمعة التي لا توجد في بقية الصلوات. وقد مر بك ايضا انه يرتبط بالجمعة - 00:25:12

وخطبتها التشديد في الانصات للخطبة والوعيد بعدم احتساب الجمعة واعتبارها لغو لمن انشغل اثناء الخطبة الخطيب. لمن سهى لمن غفل لمن انشغل لمن قال لاخيه يوم الجمعة صه والامام يخطب - 00:25:34

في غاية التأكيد على عظم شأن الخطبة. والعناية بها وتحصيل مقاصدها. اذا هذا امر عظيم تثقل به صلاة في هذا اليوم المبارك.

احسن الله اليكم. قال رحمه الله الثالثة والعشرون - 00:25:52
انه اليوم الذي استحب انه اليوم الذي يستحب التفرغ فيه للعبادة وله على سائر الايام ازية بانواع من العبادات واجبة ومستحبة. فالله سبحانه جعل لاهل كل ملة يوما فيه لعبادته. ويتخلون فيه عن اشغال الدنيا. فيوم الجمعة يوم عبادة. وهو في الايام - 00:26:10
كشهر رمضان في الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان ولهذا من صح له يوم جمعته وسلم سلمت له سائر جمعته ومن صح له رمضان وسلم صحت له سائر سنته. ومن صحت له حجته وسلمت صح له سائره - 00:26:40
عمره فيوم الجمعة ميزان الاسبوع. ورمضان ميزان العام والحج ميزان العمر. وبالله التوفيق. هذا كلام في غاية اللطافة من المصنف رحمه الله. يوم الجمعة ميزان الاسبوع. انظر رعاك الله. ماذا تفعل في جمعتك - 00:27:04
كل اسبوع فان صحت لك جمعتك يوم الجمعة صح لك اسبوعك كله كيف يعني تصح لك يوم الجمعة؟ يصح لك الاجتهاد في الطاعة والقرب من الله والدعاء والاغتراف من الفضل الالهي والكرم الرباني - 00:27:24
ممنوح للعباد يوم الجمعة. التبكير الى الصلاة. الاغتسال للصلاة. التهيؤ لها. الحضور للخطبة. الاستكثار من ذكر الله ودعائه على نبيه صلى الله عليه وسلم. والتماس ساعة الاجابة. هذا يا كرام يحتاج الى ماذا؟ يحتاج الى تفرغ وتهيؤ - 00:27:42
اقبال كل من ادرك ان يوم الجمعة غنيمة استعد لها ومن فوتها فاما مفرط زاهد في ذلك الفضل والشرف والغنيمة واما غافل عن ذلك الخير العظيم. من سلمت له جمعته يوم الجمعة سلم له اسبوعه. قال رمضان قال يوم الجمعة في الاسبوع كرمضان في السنة - 00:28:02
ما شهر رمضان؟ هو درة الشهور هو هو تاجها هو لؤلؤتها التي تبرق من بين الشهور الاثني عشر فمن اعتنى برمضان واقبل واغتنم من خيراته وبركاته. وتعرض فيه لنفحات الله احرى به ان يكون في سائر عامه موفقا - 00:28:26
مسددة تدري لما؟ لانه ان اصاب رمضان واجتهد فكتب له ان يصيب ليلة القدر ويصيب من بركاتها اجاب الله عز لوجدنا دعاة وليلة القدر التي تقسم فيها الارزاق وتقدر فيها المقادير. فمن كان في تلك الليلة قائما داعيا - 00:28:47
مبتهلا طارقا ابواب السماء احرى به والله. ان تستجاب له الدعوات. فيعيش سائر سنته بقية شهوره فقد مسددا مهديا قال وهذا كالحج في النسبة للعمر. اذا هي موازين. فالجمعة ميزان الاسبوع. ورمضان وميزان السنة. والحج ميزان العمر - 00:29:07
ليش العمر؟ لان الله ما اوجب حجة الا مرة واحدة في الحياة فمن سلمت له حجته سلمت له حياته. اذا قبل الله حجتك ورجعت كما ولدتك امك. مغفورا ذنبك قد حجزت مقعدك - 00:29:29
في الجنة ليس له جزاء الا الجنة. انتهى. هذا المقصود ان تعرف الطريق الى الله. ان تعلق القلب بالله. وتحقق سائر معاني ومقاصد حج بيت الله الحرام. قال رحمه الله يوم الجمعة هو اليوم الذي يستحب فيه التفرغ للعبادة - 00:29:44
والله جعل لاهل كل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته ويتخلون عن اشغال الدنيا يوم الجمعة يوم عبادة. وها هنا لابد من القول يا كرام اننا اليوم في حياتنا المعاصرة التي تداخلت فيها الاشغال وازدحمت فيها الاعباء واختلطت فيها - 00:30:04
كثير من معطيات الحياة اصبحنا لا نسلم ولسنا بمنأى عما اخذ الناس اليوم في موجة الحياة من الانشغال الاعباء والتكاليف. فاليوم لا يسلم لجميع المسلمين ان يكون يوم الجمعة يوم تفرغ للعبادة بالتمام. اما لان - 00:30:24
نظام البلد يكون فيه يوم الجمعة يوم عمل ودراسة كسائر الايام. واما لان المسلم في البلد الذي ولو كانت فيه يوم الجمعة يوم راحة وتفرغ يكون هو في عمل ووظيفة لا تعرف التوقف يوم الجمعة. ككثير من الاعمال المهمة والحساسة التي - 00:30:44
تتطلبها الحياة. فالناس لا يزالون في اعمال ولو كانت في في بلاد تجعل الجمعة اجازة. فالسؤال ما العمل اما من كان متفرغا وتهيأ له بان يكون في وظيفته وفي بلده يوم الجمعة يوم فراغ فاحرى به والله - 00:31:04
ان يسلك هذا السبيل الا يفرط في يوم الجمعة والا تتحول الجمعة الى يوم بطالة وكسل ونوم متصل مع الماني هذا فرغ يوم الجمعة. بل فرغ للانتصاب للعبادة والتهيؤ لها. نعم هو يوم راحة يفرغ فيه المرء لاسرته - 00:31:25

لزوجته لاولاده ويتصدى لهم بعد ما انشغل ايام الاسبوع عنهم بطلب المعاش والسعي في مسالك الحياة. لكن لا يمنع من ذلك ان يكون له حظ من يوم الجمعة ليغترف من خيراته. واما من كان مشغولا بعمل او وظيفة او دراسة او كسب - 00:31:43
معاش او كانت حياته تستلزم نوع ذلك العمل لا يكاد يتفرغ فيه ليوم الجمعة لمثل هذا المقصود العظيم فلا اقل فلا اقل من ان يختلس في يومه المشغول باعباء الحياة دقائق وربما ساعات - 00:32:03
يتفرغ فيها باخذ ما اراد من خير الدنيا والاخرة في هذا اليوم العظيم التبكير للصلاة لا يعذر فيها مهما كان المرء مشغولا. والحضور للجمعة وساعة الاجابة كما تقدم في ليلة الجمعة الماضية. ليس - 00:32:22
انك لا تدعو الله الا اذا تفرغت وتهيأت وجلست في بيت من بيوت الله. متى حضر القلب مستشعرا؟ فضل هذا اليوم وكرم الاله سبحانه واغتنم هذا الامر فدعا الله خالصا من قلبه موقنا بالاجابة - 00:32:39
كل ما من اجله تستجاب الدعوات فاحرى به والله ان يجاب له والمقصود ان نتواصى يا كرام بتعظيم هذا اليوم. وصدقوني لا ادل على تعظيمنا ليوم الجمعة من مثل هذا التصدي لهذا اليوم - 00:32:59
العظيم واسوأ ما يكون لمسلم في يوم جمعته ان يكون يوم الجمعة عنده كسائر ايام الاسبوع هذا اسوأ ما يكون. ولا اسوأ منه الا من كان يوم جمعته اسوأ من بقية ايامه والله المستعان. يعني ربما كان في بقية ايام - 00:33:15
اسبوعي اكثر اجتهادا وحرصا وبانه مستيقظ فيحضر الصلاة جماعة لا يتأخر. لكن ربما نام صبيحة الجمعة ففاتته الصلاة تأخر فاته الفضل تحول يوم الجمعة عنده الى يوم من الكسل والخمول او والعياذ بالله جره الشيطان الى شيء - 00:33:33
بخطوات المعاصي والاثام. فكان يوم جمعته يوم خسارة في حقه تعظيم. هذا اليوم العظيم يقتضي ان نكون فيه اكثر اقبالا وتفرغا لطلب ما عند ربنا الكريم سبحانه في هذا اليوم العظيم من العطاء واجابة السؤال. نسأل الله الكريم من فضله - 00:33:54
احسن الله اليكم. قال رحمه الله الرابعة والعشرون انه لما كان في الاسبوع كالعيد في العام. وكان عيد مشتملا على صلاة وقربان وكان يوم الجمعة يوم صلاة جعل الله سبحانه التعجيل فيه الى - 00:34:14
بدلا من القربان وقائما مقامه. فيجتمع للرائح فيه الى المسجد الصلاة والقربان كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه - 00:34:34
راحة في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا. هذا معنى لطيف يقول السنا نقول ان يوم الجمعة في الاسبوع هو عيد الاسبوع كما ان يوم الفطر ويوم الاضحى عيد العام فاذا كان عيدا الا ترى اننا في العيد نتقرب الى الله في عيد الاضحى - 00:34:53
نتقرب بالاضحية قال اذا كان يوم الجمعة يوم عيد فان فيه قربانا ليس ذبيحة تذبح ولا اضحية تنحر لكن الله جعل من الفضل ما يقوم مقام القرابين. الم يأت في الحديث الصحيح - 00:35:21
من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنا لان معنى العيد موجود في يوم الجمعة ويوم العيد نذبح الاضاحي في يوم الجمعة لا حاجة لان تذبح بل تنال اجر الذبح وتقريب القرابين بتبكيرك الى الصلاة. فانظر كيف ربطت الشريعة - 00:35:40
يوم الجمعة بمعنى العيد في العام قرب بدنه احضر مبكرا. تأخرت نزلت الى تقريب البقرة. ثم الى الكبش الاقرن ثم الى الدجاجة ثم الى البيضة قال عليه الصلاة والسلام من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه يعني بعيرا. ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة - 00:35:59
ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا. ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة. من راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. قال في الحديث فاذا خرج الامام طوت الملائكة الصحف يستمعون الذكر - 00:36:22
هذا المعنى لطيف ان المصنف رحمه الله التفت الى معنى العيد المتحقق في الجمعة وما يحصل في العيد من القرابين بما جاء في هذا الحديث قال فيكون يوم الجمعة يوم صلاة جعل الله التعجيل فيه الى المسجد بدلا من القربى. وقائما مقامه - 00:36:41
بالحديث الذي سمعتم احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقد اختلف الفقهاء في هذه الساعات على قولين احدهما انها من اول النهار

وهذا هو المعروف في مذهب الشافعي واحمد وغيرهما - 00:37:01
والثاني انها اجزاء من الساعة السادسة بعد الزوال. وهذا هو المعروف في مذهب مالك. واختاره بعض الشافعي واحتجوا عليه بحجتين. طيب قال رحمه الله في الحديث يقول من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنة ومن راح - 00:37:20
في الساعة الثانية الثالثة الرابعة الخامسة. اختلف العلماء ما المقصود بهذه الساعات من راح في الساعة الاولى. الساعة الاولى متى تكون؟ اسمع الحديث مرة اخرى. في حديث ابي هريرة رضي الله عنه يقول عليه الصلاة والسلام من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه - 00:37:40
ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن. ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. فاذا صعد الامام المنبر حضرت الملائكة يستمعون الذكر والحديث في الصحيحين - 00:38:01
العلماء في تحديد بداية هذه الساعات متى تبدأ الساعة الاولى؟ ثم الثانية ثم الثالثة على ثلاثة اقوال القول الاول ان حساب الساعات يبدأ من طلوع الفجر يوم الجمعة وهذا قول ضعيف - 00:38:27
لان اليوم انما يبدأ بطلوع الشمس لا بطلوع الفجر فلذلك القول الثاني ان هذه الساعات تبدأ اولاها من طلوع الشمس يوم الجمعة. هذا مذهب الائمة الشافعي احمد وغيرهما من فقهاء السلف - 00:38:44
القول الثالث ان الساعات هي ساعة واحدة والمقصود بالساعات الستة هنا اجزاء. وليست الساعة يا كرام، لم تكن الساعة المكونة من ستين دقيقة موجودة انذاك فماذا يقصد عليه الصلاة والسلام بقوله ساعة - 00:39:01
هو ما جاء في نصوص الشريعة الساعة في نصوص الشريعة الجزء من الوقت لكن لا يقدر لا بستين دقيقة ولا بعشر دقائق. الجزء من الوقت تقول انا انتظرتك منذ ساعة وانت لا تقصد ستين دقيقة - 00:39:21
تقول حضر الناس من الساعة الاولى في الاجتماع مثلا تقصد من اول الوقت او من اول اجزائه فقوله من راح في الساعة الاولى في الثانية في السادسة لا يقصد الساعة بستين دقيقة انما يقصد الجزء من الوقت - 00:39:37
القول الذي يقول ان الساعات تبدأ من طلوع الشمس. انظر متى تطلع الشمس فاذا قلت الساعة السابعة مثلا كم يؤذن لصلاة الجمعة والظهر؟ تقول الثانية عشر والنصف اقسم هذه الى خمسة اقسام - 00:39:53
ربما خرج القسم الواحد بعشرين دقيقة بستين دقيقة بسبعين دقيقة. اذا هذه ساعة اذا هو جزء من الوقت. وانت تعلم ان هذا يختلف باختلاف الصيف والشتاء وباختلاف البلدان في طول النهار وقصره. فتكون الساعة الجزء - 00:40:07
من الوقت فعند الائمة الشافعي واحمد وغيرهما ان حساب الساعات يبدأ من طلوع الشمس. فالساعة الاولى هي من طلوع الشمس. والساعة الاخيرة التي تكون قبل خطبة الخطيب القول الثالث الذي هو المشهور في مذهب الامام مالك رحمه الله واختاره بعض الفقهاء الشافعية انها تبدأ - 00:40:24
من بعد الزوال يعني من دخول وقت صلاة الجمعة وان ذاك هو وقت حساب الساعات. فمن حضر بعد الزوال الذي هو وقت الصلاة فقد اصاب الساعة الاولى ومن تأخر فقد اصاب الساعة الثانية. وعندئذ كم بين الزوال وصعود الامام على المنبر للخطبة - 00:40:48
خمس دقائق عشر دقائق فاذا تقسمها ستة اجزاء كل جزء منها يمثل ساعة اولى وساعة ثانية وثالثة فكيف يفسر هذا الحديث بهذا المعنى؟ قالوا نظروا الى لفظ الحديث يقول ما الراحة؟ الرواح في اللغة لا يكون الا بعد الزوال - 00:41:09
وفي بعض احاديث الصحيحين المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة. قالوا والتهجير لا يكون الا بعد الزوال. قالوا فالفاظ حديثي الرواح والتهجير لا يكون الا بعد الزوال. هذه حجة والحجة الثانية قالوا تعالوا فانظروا الى زمن الصحابة - 00:41:30
رضي الله عنهم والتابعين والقرون المفضلة ما كان يعرف عنهم انهم يحظرون الى صلاة الجمعة من طلوع الشمس ولا من الساعة الاولى من بداية النهار. انما كانوا يحضرون قبيل صلاة الجمعة - 00:41:51
وهذا التبكير على القول الاول انه من طلوع الشمس يقول ما كان يعرف. الامام ما لك رحمه الله يقول ها نحن في مدينة رسول الله

صلى الله عليه وسلم وهو من صغار اتباع التابعين. يقول لا نجد الناس تتابعوا على هذا العمل في التبكير المبكر جدا. فيقول فلو كان - 00:42:06

المقصود من التبكير الساعات الاولى من طلوع الشمس لكان اولى الناس بتطبيقه والعمل به من رأيناه من ابائنا واجدادنا هم ابناء الصحابة واحفادهم والتابعون ونحوهم. هذا خلاصة الخلاف في المسألة وهي ما زالت محل نظر بين الفقهاء رحمهم الله - 00:42:26

جميعا نعم وقد اختلف الفقهاء قال وقد اختلف الفقهاء في هذه الساعات على قولين احدهما انه من انها من اول النهار وهذا هو المعروف في مذهب الشافعي واحمد وغيرهما والثاني انها اجزاء من الساعة السادسة بعد الزوال. وهذا هو المعروف في مذهب ما لك. واختاره بعض الشافعي - 00:42:46

اجزاء من الساعة السادسة بعد الزوال. يعني من بعد صعود الامام على المنبر. فاذا قلت لا يوجد هناك ولا نصف ساعة فيقال لك هو ذاك الوقت اذا قسمته اجزاء فكل جزء منه - 00:43:12

يقال له ساعة لان المقصود بالساعة الجزء من الوقت وليست الستون دقيقة قال واحتجوا عليه بحجتين. احداهما ان الرواح لا يكون الا بعد الزوال. في الحديث من الراحة الرواح لا يكون الا بعد الزوال - 00:43:27

قال وهو مقابل الغدو الذي لا يكون الا قبل الزوال. قال تعالى غدوها شهر ورواحها شهر يعني في ريحي التي سخرها لسليمان عليه السلام. قال ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر. يعني حركة الريح في - 00:43:44

لامر سليمان عليه السلام شهر بالغدو في تحركها اول النهار. وشهر في عودتها في اخر النهار بعد الزوال. نعم. قال الجوهري ولا يكون الا بعد الزوال الحجة الثانية ان السلف كانوا احرص شيء على الخير ولم يكونوا يغدون الى الجمعة من وقت طلوع الشمس - 00:44:05

لم يؤثر هذا عن السلف. نعم وانكر مالك التبكير اليها في اول النهار. وقال لم ندرك عليه اهل المدينة. نعم. واحتج اصحاب واحتج اصحاب القول الاول بحديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم الجمعة اثنا عشر - 00:44:30

ساعة قالوا والساعات المعهودة هي الساعات التي هي اثنى عشر. احتج الشافعية والحنابلة وغيرهم الجمهور الذين قالوا ان الساعات للتبكير يوم الجمعة تبدأ من طلوع الشمس احتجوا بحجج وادلة منها حديث يوم الجمعة اثنتا عشر - 00:44:53

ساعة والحديث عند اصحاب السنن ابي داوود والنسائي وغيرهم وصححه الحافظ ابن حجر وابن خزيمة والحاكم رحم الله الجميع. الحديث حسن الاسناد. فاذا هو يقول يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة - 00:45:14

واذا قلت اثنتا عشرة ساعة فانتصافها يكون بزوال الشمس. بمعنى ان تكون ست ساعات قبل الزوال وست ساعات بعد الزوال فاذا فهمت هذا علمت ان الساعات الست التي تكون قبل الزوال هي التي ينزل عليها الحديث من راح في الساعة الاولى في الثانية في الثالثة. فاذا - 00:45:29

ست ساعات قبل الزوال وست ساعات بعدها وهذا ينقسم به اليوم الى نصفين ليل ونهار. وكل جزء من اليوم يأخذ حظه من الاربع والعشرين ساعة قولوا لي النهار اثنتا عشرة ساعة كما في الحديث الذي سمعت - 00:45:50

وعندئذ قال الجمهور فاذا الساعات الست التي تكون قبل الزوال مستحيل ان نقسمها اجزاء صغيرة تبدأ من بعد الزوال طيب وبماذا اجابوا قول الامام مالك؟ ان الرواح او التهجير لا يكون الا بعد الزوال. الجواب ان الرواح او راح - 00:46:09

ويروح يأتي في اللغة بمعنى الحركة بعد الزوال ويأتي بمعنى الذهاب مطلقا يقول آآ اليوم نروح الى كذا او رحنا اليوم الى كذا. لا تقصد تحديد الوقت بل تقصد مطلق الذهاب - 00:46:29

وهذا ايضا مستعمل في اللغة. فيقال راح يروح ولا يقصدون الوقت بل يقصدون مطلق الذهاب. ويقال في الحديث المهجر يعني المبكر وليس المقصود بوقت الهاجرة الذي هو ايضا بعد الزوال. قال الامام الخطابي رحمه الله في معنى الرواح قولين - 00:46:46

الاول لا يكون الرواح الا بعد الزوال وهذا اصلا في معنى اللغة. قال والثاني راح بمعنى ذهب وقصد. ثم قال والامر في هذا واضح غير مشكل. والفرق بين الامرين موجود في مستفيض كلام الناس. الا تراهم يقولون غدونا ورحنا الى باب فلان - 00:47:06

وغدوت الى السوق ورحت الى اهلي. قال الامام النووي رحمه الله المراد بالرواح الذهاب اول النهار. ونقل عن الازهري لغة العرب الرواح الذهاب. سواء كان اول النهار او اخره او في الليل. حتى لو ذهبت ليلا تقول رحنا او الرواح في الليل. قال وهذا هو الصواب - 00:47:26

الذي يقتضيه الحديث وعندئذ فاجاب العلماء بان الراجح ان يكون التبكير من اول النهار من طلوع الشمس. وهنا يحصل التفاوت ويفوز العباد بقدر التبكير. اما لو قلت بعد الزوال فالسؤال - 00:47:46

اين التبكير الذي يحصل؟ والامام انما يصعد بعد الزوال. قال الامام النووي رحمه الله تعالى او قال ابن قدامة رحمه الله واما قول ما لك فمخالف للاثار. لان الجمعة يستحب فعلها عند الزوال. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبكر بها - 00:48:04

خرج الامام طويت الصحف فلم يكتب من اتى الجمعة بعد ذلك. قال فاي فضيلة لهذا من جاءه الامام يخطب اي فضيلة وقد طوت الملائكة الصحف ولا تدوين لمن جاء بعده متأخرا - 00:48:24

وقال ايضا الامام النووي رحمه الله ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى الجمعة متصلا بالزوال يعني مع وقت الزوال قال ليخطب قال وكذلك جميع الائمة في جميع الانصار - 00:48:39

وهذا بعد انقضاء الساعة السادسة. فدل على انه لا شيء من الهدي والفضيلة لمن جاء بعد الزوال. ولا يكتب له شيء كن اصلا لانه جاء بعد طي الصحف. ولان ذكر الساعات انما كان للحث على التبكير اليها. والترغيب في فضيلة - 00:48:54

وتحصيل فضيلة الصف الاول وانتظارها والاشتغال بالتنفل والذكر ونحوه. قال وهذا كله لا يحصل بالذهاب بعد الزوال شيء منه ولا فضيلة للمجيء بعد الزوال لان النداء يكون حينئذ ويحرم التأخير عنه انتهى كلامه رحمه الله - 00:49:14

نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله واحتج اصحاب القول الاول بحديث جابر عن النبي صلى الله عليه سلم انه قال يوم الجمعة اثنا عشر ساعة قالوا والساعات المعهودة هي الساعات التي هي اثنا عشر. وهي نوعان ساعات معتدلة وساعات زمانية - 00:49:34

قالوا ويدل على هذا القول ان النبي صلى الله عليه وسلم انما بلغ بالساعات الى ست لم يزد عليها ولو كانت الساعات اجزاء صغارا من الساعة التي تفعل فيها الجمعة لم تنحصر في ستة اجزاء. قال الساعات نوعان - 00:49:59

ساعات معتدلة وساعات زمانية هذا عند اصحاب اه تقسيم الاوقات وعلم الفلك وتقسيم ايضا الدرجات في في طلوع الشمس وغروبها وحساب ساعات الليل والنهار عند علم الهيئة كما يقال لهم مصطلحات قديما كانوا يسمونها ساعات معتدلة وساعات زمانية. قالوا من اراد ان يعرف ساعات الليل والنهار الزمانية التي - 00:50:20

لا تكونوا الا اثنتي عشرة ساعة بالنهار ومثلها بالليل ابدا. يعني لا فرق بين صيف وشتاء. وتسمى الساعات المعوجة. اذا اردت ان تعرف هذا التقسيم يقول اقسم قوس النهار او قوس الليل على خمسة عشر. فالعدد الذي يخرج اي ما حسبت تعرف به ساعات - 00:50:44

في احداهما اذا نقصتها من اربع وعشرين فيكون الباقي لعكسه. لهم طريقة في حسابها عرج عليها المصنف. يقول الحديث يقول يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة. يقول الساعات التي عرفت في ذلك الوقت هي النوعان الساعات المعتدلة التي يقسم فيها الليل والنهار بالتساوي - 00:51:04

اثنتا عشرة ساعة التي نسميها قديما الساعات الزوالية. يعني دائما يكون اذان المغرب الساعة الثانية عشرة صيفا وشتاء. وعليك ان تعيد معايرة الساعة كل وقت حتى تضبط الساعة الثانية عشر ليكون اذان المغرب. فيكون ثنتا عشرة ساعة - 00:51:24

بالنهار ومثلها بالليل والتقسيم الثاني الساعات الزمانية التي يسمونها ساعة المعوجة التي يمتد فيها النهار صيفا ويقصر شتاء وبالعكس في الليل. قال هو الله. اذا لما قال عليه الصلاة والسلام الجمعة اثنتا عشرة ساعة. واراد بذلك تقسيم الساعات قال انما اراد ست ساعات - 00:51:43

قبل الزوال لا زيادة عليها واما الساعات التي لو قلنا هي من بعد الزوال تقسم الى اجزاء صغيرة فانها لا تنحصر في ست. يعني ماذا لو اردنا ان نقسم العشرين دقيقة التي تأخر - 00:52:05

فيها الخطيب من بعد الزوال الى ان يصعد المنبر. هذه العشرون دقيقة يمكن ان تقسمها الى ستة اجزاء والى عشرة. والى عشرين

فليست منحصرة في ست بخلاف ساعات النهار ان تقول هي اثنتا عشرة ساعة. منتصفها عند الزوال فست قبله وست بعده. هنا ستنحط - 00:52:18

فاذا قلت ست ساعات قبل الزوال تبدأ من طلوع الشمس ستحسب من طلوع الشمس الى زوالها ست ساعات تقسمها اجزاء متساوية نعم ولو كانت الساعات اجزاء صغارا من الساعة التي تفعل فيها الجمعة لم تنحصر في ستة اجزاء - 00:52:38

بخلاف ما اذا كان المراد بها الساعات المعهودة ساعات بخلاف ما اذا كان المراد بها الساعات المعهودة. فانها فان الساعة السادسة متى خرجت ودخلت السابعة خرجت الامام وطويت الصحف ولم يكتب لاحد قربان بعد ذلك. كما جاء مصرحا به في سنن ابي داوود من حديث - 00:52:57

في علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فان الساعة السادسة متى خرجت ودخلت السابعة خرج الامام وطويت الصحف ولم يكتب لاحد قربان بعد ذلك كما جاء مصرحا به في سنن ابي داود من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:53:23

اذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين براياتها الى الاسواق فيرمون الناس بالترابيث ويثبطونهم عن الجمعة. وتغدو الملائكة فتجلس على ابواب المساجد فيكتبون الرجل من ساعة. والرجل من ساعتين حتى يخرج الامام. اذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين براياتها الى الاسواق. يعني تحضر الاسواق - 00:53:46

تشغل الناس عن الطاعة والعبادة. والحديث وان كان ضعيف السند لضعف بعض لجهالة بعض رواته. الا ان فيه شاهدا اراد الاشارة اليه المصنف رحمه الله قال تخرج الشياطين براياتها الى الاسواق يرمون الناس بالترابيث. يعني بامور يحبسونهم بها عن الصلاة ويثبطونهم بها - 00:54:15

شغلا للقلوب وللافكار بحيث يتثاقلون عن الحضور الى الصلاة. قال ويثبتونهم عن الجمعة. وتقضوا الملائكة فتجد اجلسوا على ابواب المساجد فيكتبون الرجل من ساعة والرجل من ساعتين يعني من حضر مبكرا في ساعة ومن تأخر الى ساعتين قال حتى - 00:54:37

يخرج الامام نعم قال ابو عمر قال ابو عمر ابن قال ابو عمر ابن عبد البر اختلف اهل العلم في تلك الساعات. فقالت طائفة منهم اراد الساعات من طلوع الشمس وصفائها وهو الافضل عندهم - 00:54:57

البكور في ذلك الوقت الى الجمعة وهو قول الثوري وابي حنيفة والشافعي واكثر العلماء كلهم يستحب البكور اليها. قال الشافعي ولو بكر اليها بعد الفجر وقبل طلوع الشمس كان حسنا. نقل عن الامام ابن عبد البر رحمه الله - 00:55:15

الخلاف الذي مضى ايجازه في هذه المسألة الساعات التي يحصل فيها التبكير الى الجمعة. اهل العلم فيها على قولين ان الساعات تبدأ من طلوع الشمس وهو قول الجمهور الحنفية والمال والشافعية والحنابلة وطعيفة من فقهاء السلف. والقول الثاني - 00:55:35

للمالكية انها تبدأ من بعد الزوال وهو قول اختاره بعض فقهاء الشافعية ايضا وسيسوق المصنف رحمه الله هذا النقل عن الحافظ ابي عمر ابن عبد البر المالكي رحمه الله لما فيه من تحرير القول وما ينسب فيه الى الامام ما لك من ادلة - 00:55:55

احتجاج سيأتي عليها علينا في كلام المصنف ذكره في مجلس ليلة الجمعة المقبلة ان شاء الله تعالى وهذه الليلة التي اكرمنا الله يا كرام. بافتتاحها منذ طليعة ليلتنا هذه بمجلس مبارك نذكر فيه - 00:56:15

ربنا في بيته الحرام ونستكثر فيه من الصلاة والسلام على سيد الانام صلى الله عليه وسلم. اولى بنا ان يحملنا ذلك على مزيد من السبق والاستكثار من مزيد من صلاتنا وسلامنا على نبي الامة وهاديها رسول الله صلى الله عليه وسلم. كالغيث - 00:56:34

ذكرك يا حبيبي لم يزل يسقي القلوب محبة ونعيما. يا سيد الثقلين حزت مكانة. ومقام عز في النفوس عظيما. يا من سلكتم نهجه وسبيله صلوا عليه وسلموا تسليما. يا رب صلي وسلم وبارك على - 00:56:54

نبينا وحبيب قلوبنا وقدوتنا واسوتنا ازكى صلاة واتم سلام يا ذا الجلال والاكرام. اللهم بلغنا بالصلاة والسلام عليه منازل الابرار ومقام السابقين يا اكرم الاكرمين واجعلنا الهي لكثرة الصلاة والسلام عليه من اصدق امته له حبا - 00:57:14

ومن اكثرهم منه يوم القيامة قربى. اللهم احينا على سنته وامتنا على سنته واحشرنا يوم القيامة في زمرته. واكرمنا غدا بشفاعته

نحن ووالدينا وازواجنا وذرياتنا يا رب العالمين. اللهم اجعل لنا ولامة الاسلام من كل هم فرجا - 00:57:34
ومن كل ضيق مخرجا ومن كل بلاء عافية يا ارحم الراحمين. يا قاضي الحوائج اقضي حاجاتنا يا مجيب السائلين اجب سؤالنا اللهم اكرمنا بفضلك ومنتك يا اكرم الاكرمين. اللهم انا نسألك من كل خير خزائنه بيدك. ونعوذ - 00:57:55
بك من شر كل ذي شر انت اخذ بناصيته. الفضل فضلك يا رب والكرم كرمك والعبد عبدك. ولا حول لنا ولا قوة الا بك فارحم يا رب موتانا واشف مرضانا وعافي مبتلانا. اللهم ادم علينا في بلادنا الامن والايمان والسلامة والاسلام - 00:58:15
واكفنا يا رب واصرف عنا شر الاشرار وكيد الفجار وشر طوارق الليل والنهار. انت خير حافظا وانت ارحم الراحمين. اللهم وفق ائمتنا وولاة امورنا لكل خير وهدى. وسداد ورشاد يا ذا الجلال والاكرام. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة - 00:58:35
وقنا عذاب النار. وصل يا ربي وسلم وبارك على عهدك ورسولك نبينا محمد. وعلى آله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:58:55